

التاريخ / ١٤٤٥

الموافق / ٢٠٢٣ م



جمعية الخير التعاونية
Al-Khia Cooperative Society

جمعية الخير التعاونية
الخلي - حلي - محافظة القنفذة
رقم التسجيل (٢١١١٥٧٠١٢٠)
المملكة العربية السعودية

لائحة تنظيم عمل المدير التنفيذي

التاريخ / / ١٤٤٥
الموافق / / ٢٠٢٣ م



جمعية الخير التعاونية
Al-Khia Cooperative Society

الخلي - حلي - محافظة القنفذة
رقم التسجيل (٢١١١٥٧٠١٢٠)
المملكة العربية السعودية

لائحة تنظيم عمل المدير التنفيذي

واجبات وصلاحيات المدير التنفيذي للجمعية طبقاً للائحة التنفيذية لجمعية الخير التعاونية .

أولاً: واجبات المدير التنفيذي:

تعين الجمعية تعين مديرًا تنفيذياً لها ويصدر بتعيينه قرار من مجلس الإدارة ويجب أن يتضمن القرار صلاحياته ومسؤولياته ومرتبه كما يشترط فيما يعين مديرًا للجمعية:

1. أن يكون سعودي الجنسية.
2. أن يكون قد أتم الحادية والعشرين من عمره.
3. أن يكون ذا مؤهل علمي يتناسب مع ما سيوكله إليه من مهام.
4. أن يكون بكامل الأهلية الشرعية وغير محكوم عليه بحكم شرعى أو إداري يشتمل على عدم الأمانة أو سوء السلوك.
5. لا يكون موظفاً بالدولة وبالذات الجهات التي تشرف إشرافاً مباشرأ على الجمعيات التعاونية ويجوز في حالات اضطراريه وبموافقة الوزارة ندب أو إعارة الموظف ليكون مديرًا للجمعية وفي هذه الحالة يكون تحت مسؤولية الجهة التي يعمل فيها طيلة مدة عمله بالجمعية.
6. إذا لم تتمكن الجمعية لأي سبب من الأسباب من تعين مدير متفرغ لأعمالها كما هو موضح أعلاه فيتعين على مجلس الإدارة ندب أحد أعضائه ليتولى هذا العمل وفي هذه الحالة لا يفقد عضو مجلس الإدارة المنتدب حقه في التصويت على قرارات المجلس.

ثانياً: صلاحيات المدير التنفيذي:

يكون المدير التنفيذي للجمعية مسؤولاً شخصياً وفقاً لأحكام هذه اللائحة أمام مجلس الإدارة ويتلقى تعليماته من رئيس مجلس الإدارة أو من يملك حق التوقيع عنه وتحدد صلاحياته ومسؤولياته في الأمور التالية:

1. يدير أعمال الجمعية على الوجه الذي يحقق لها المصلحة وعليه تقوى الله ومخالفته والمحافظة على الأموال المنقولة وغير المنقولة التي تكون تحت تصرفه وعدم التفريط بشيء منها.

جمعية الخير التعاونية

الخلي - حلي - محافظة القنفذة

رقم التسجيل (٢١١١٥٧٠١٢٠)

المملكة العربية السعودية



جمعية الخير التعاونية
Al-Khia Cooperative Society

التاريخ / / ١٤٤٥

الموافق / / ٢٠٢٣ م

2. عليه التقيد بالصلاحيات التي يحددها له مجلس الإدارة وعدم تجاوزها في أي حال من الأحوال.

3. يدير وينظم أعمال موظفي الجمعية ويقترح ترقيعهم وفصلهم وعلاواتهم وإجازاتهم إذا لم يكن ضمن الصلاحيات الممنوحة له حق التصرف بذلك.

4. يحرص على سمعة الجمعية ويعمل على ما يحقق ثقة الأعضاء بها ويتroxى الصدق والعدل والإنصاف في تعامله ومعاملته.

5. مع ما تضمنته المادة (٥٢) من اللائحة التنفيذية للجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالمجموعة فإنه لا يجوز للمدير التنفيذي توريطها في معاملات غير واضحة وجلية الأهداف كما لا يجوز له أن يمنع حقاً للغير على الجمعية أو يماطل فيه ولا أن يتهاون في حق الجمعية لدى الغير

6. يقع على كافة المستندات والتحاویل التي تدخل ضمن اختصاصه وعليه عدم الصرف من أموال الجمعية إلا بمحض المستندات التي تحفظ ذلك

7. لا يجوز له أن يحتفظ لديه أو في حسابه الخاص لدى المصارف بأي مبالغ تخص الجمعية قليلة كانت أو كثيرة.

8. لا يجوز له أن يقرض الغير أياً كانوا أو يعطي لأحد كانوا من كان سلفاً نقدية من أموال الجمعية، كما لا يجوز له أن يوقع باسمه كمدير تنفيذي للجمعية أي تعهدات أو كفالات ترتب أي مسؤولية على الجمعية، وإذا ظهر شيء من ذلك فالجمعية غير ملزمة به.

9. عليه عدم نقل مبالغ نقدية تخص الجمعية من بلد لأخر، وإنما يقوم بإيداعها في البنك الذي تتعامل معه الجمعية أو يسلمه لأمين صندوق الجمعية ويأخذ حواله موقعة بما يلزم لتنفيذ الأعمال المراد صرف المبالغ عليها.

10. يجوز لمجلس الإدارة متى ما رأى ذلك ضرورياً تكليف المدير التنفيذي للجمعية ببعض مسؤوليات وصلاحيات رئيس الجمعية.

11. يحضر اجتماعات مجلس الإدارة متى ما طلب منه ذلك ما لم يكن أحد أعضاء مجلس الإدارة فحضوره إلزامياً ويقدم التقارير الدورية عن كيفية سير أعمال الجمعية ويناقشها مع المجلس.

12. يقوم بأي أعمال أخرى يكلفه بها مجلس الإدارة.

المهام والمسؤوليات الاستراتيجية:

1. يشارك بفعالية في صياغة استراتيجيات وسياسات وأهداف ورؤية الجمعية.

2. يعد ويطور البرامج والخطط المتوسطة والقصيرة الأجل وذلك لإدارة وانجاز النتائج المستهدفة.

3. تقديم التوصيات لمجلس الإدارة حول التطورات الاستراتيجية والخطط الرئيسية التي تتعلق بمشاريع الجمعية، وكذلك تقديم التوصيات اللازمة حول القرارات المتنوعة.

التاريخ / ١٤٤٥ / ٢٠٢١
الموافق / ٢٠٢١ / ٢٠٢١



جمعية الخيا التعاونية
Al-Khia Cooperative Society

جمعية الخيا التعاونية
الخيا - حلي - محافظة القنفذة
رقم التسجيل (٢١١١٥٧٠١٢٠)
المملكة العربية السعودية

٤. تنفيذ الخطط المعتمدة ومراقبة انحرافاتها.
٥. يشارك في التعامل مع الظروف والمستجدات غير العادية.
٦. استقطاب وتطوير الكفاءات الوطنية في كافة مراحل العمل.
٧. يعد الاهداف والخطط السنوية والموازنات التقديرية.
٨. إعداد ومراجعة عقود الخدمات المقدمة من الغير للجمعية والتقييم الدوري لمستوى اداء مقدمي الخدمات.
٩. يشرف ويدير أعمال الخدمات الإدارية والمالية للجمعية.
١٠. يشرف على دقة وتحديث قاعدة المعلومات التي تخصل الجمعية.
١١. يتبع الدراسة والاطلاع على ما يستجد في مجال العمل التعاوني.
١٢. إعداد التقارير الربع سنوية (المالية والإدارية والفنية) الخاصة بأنشطة الجمعية ومشاريعها.
١٣. أداء الواجبات الأخرى وثيقة الارتباط بالوظيفة المعنية وفقاً لما يكلفه به الرئيس المباشر.

المهام والمسؤوليات الفنية:

١. يشارك في دراسات وتطبيق الأبحاث الاقتصادية وأبحاث العمل.
٢. الاشراف الكامل على مدخلات وخرجات العمل وتطبيق معايير وإجراءات الجودة المعتمول بها، وتوثيق العمليات.
٣. التأكيد من تطبيق معايير الصحة والسلامة المهنية في مرافق الخدمات التعاونية المرتبطة بالجمعية.
٤. تحليل ورصد توجهات المستفيدين للتمكن من تقديم التوصيات بشأن فرص الاستثمار التعاوني الجديدة وتقديم التوصيات المناسبة لتعظيم ايرادات الجمعية.
٥. اعداد البرامج التي تدعم فعالية الجمعية في التعامل مع فرص العمل الجديدة.
٦. القيام بتطوير وتطبيق الأنظمة والعمليات بما يمكن من الرقابة الفعالة للأداء والتعرف على تحسينات جودة العمل وتحسين الخدمات.
٧. التعرف على البدائل الاستراتيجية المقترحة ودراستها في ضوء ظروف بيئة العمل الداخلية والخارجية.

المسؤوليات:

تعد هذه اللائحة مكملة لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بدليلاً عنها وي حال أي تعارض بين ما ورد في السياسات أو اللوائح والأنظمة للجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون السائدة.